

Distr.: General
17 February 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الحادية والعشرون

فيينا ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*

اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة

والتدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة

والتدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

مذكّرة من الأمانة

ملخص

أُعِدَّت هذه الوثيقة طبقاً للممارسة التي وضعها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره ١٨/١٩٩٠. وتقدّم الوثيقة معلومات عن النتائج الأولية لدراسة الأمم المتحدة الاستقصائية الثانية عشرة لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية بشأن الإحصاءات المتعلقة باتجاهات وأنماط القتل العمد وبشأن الموضوع البارز للدورة الحادية والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، أي العنف ضدّ المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرههم. ويتضمّن التقرير أيضاً لمحة عامة عن بعض التحدّيات من حيث المنهجية التي يطرحها الحصول على بيانات الجريمة والعدالة الجنائية وتحسين نوعية تلك البيانات.

* E/CN.15/2012/1



المحتويات

الصفحة

| | |
|----|------------------------------------------------------------|
| ٤ | أولاً- مقدمة..... |
| ٥ | ثانياً- الاتجاهات الأخيرة في جريمة القتل العمد |
| ١٠ | ثالثاً- العوامل المرتبطة باتجاهات وأنماط جرائم القتل |
| ١٥ | رابعاً- الاتجاهات الإقليمية لأشكال الجريمة الأخرى |
| ١٩ | خامساً- تدابير نظم العدالة الجنائية للتصدي للجريمة..... |
| ٢٧ | سادساً- العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرههم |
| ٣١ | سابعاً- العمل على تحسين البيانات..... |
| ٣٥ | ثامناً- الاستنتاجات والتوصيات |
| ٣٥ | ألف- الاستنتاجات |
| ٣٦ | باء- التوصيات |

الأشكال

| | |
|----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٥ | ١- اتجاهات أنواع الجريمة التقليدية في البلدان التي تتوفر بشأنها بيانات طويلة الأجل، ١٩٩٥-٢٠١٠. |
| ٦ | ٢- معدلات جرائم القتل حسب المناطق، سنة ٢٠١٠ أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها..... |
| ٣ | ٣- معدلات جرائم القتل حسب المناطق الفرعية ومصادر البيانات، سنة ٢٠١٠ أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها..... |
| ٧ | ٤- اتجاهات معدلات جريمة القتل في القارة الأمريكية، حسب المناطق الفرعية، ١٩٩٥-٢٠١٠..... |
| ٩ | ٥- اتجاهات معدلات جريمة القتل في آسيا، حسب المناطق الفرعية، ١٩٩٥-٢٠١٠..... |
| ٩ | ٦- اتجاهات معدلات جريمة القتل في أوروبا، حسب المناطق الفرعية، ١٩٩٥-٢٠٠٩..... |
| ١٠ | ٧- مواقع البلدان حسب التغيرات الحاصلة في مؤشر سيادة القانون ومعدل جرائم القتل، من منتصف التسعينات إلى سنة ٢٠٠٩..... |
| ١١ | ٨- آلة جريمة القتل في القارة الأمريكية وأوروبا، سنة ٢٠٠٨ أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها... |
| ١٢ | ٩- نسبة الجرائم التي ترتكبها العصابات أو جماعات الجريمة المنظمة حسب المناطق، سنة ٢٠١٠ |
| ١٣ | أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها..... |
| ١٤ | ١٠- توزع مرتكبي جرائم القتل حسب جنس الضحية في بلدان أوروبية مختارة، سنة ٢٠٠٨ أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها..... |
| ١٥ | ١١- الاتجاهات الإقليمية في معدلات جريمة السلب، ٢٠٠٤-٢٠١٠..... |
| ١٥ | ١٢- مواقع بلدان مختارة حسب التغيرات الحاصلة في معدل جرائم القتل ومعدل جرائم السلب بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ و٢٠٠٨ و٢٠٠٩..... |
| ١٦ | عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ و٢٠٠٨ و٢٠٠٩..... |

الصفحة

- ١٣ - الاتجاهات الإقليمية لمعدلات جرائم السطو، ٢٠٠٤-٢٠١٠..... ١٧
- ١٤ - الاتجاهات الإقليمية لمعدلات جرائم سرقة السيارات، ٢٠٠٤-٢٠١٠..... ١٨
- ١٥ - الخطوات المتبعة بالترتيب في إجراءات العدالة الجنائية..... ٢٠
- ١٦ - معدل جرائم القتل والأشخاص الذين كان لهم اتصال مباشر بالشرطة بسبب جرائم قتل والمدانون بجرائم قتل، حسب معدل جرائم القتل (مرتفع أو متوسط أو منخفض) لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٩..... ٢١
- ١٧ - اتجاهات معدل جرائم القتل والأشخاص الذين كان لهم اتصال رسمي بالشرطة بسبب جرائم قتل والمدانون بجرائم قتل في بلدان مختارة يرتفع فيها معدل جرائم القتل لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٩..... ٢٢
- ١٨ - جميع أنواع الجريمة: الأشخاص الذين كان لهم اتصال رسمي بالشرطة والأشخاص المدانون لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠..... ٢٣
- ١٩ - المدانون من بين الأشخاص الذين كان لهم اتصال مباشر بالشرطة، في الفترتين ٢٠٠٣-٢٠٠٤ و ٢٠٠٩-٢٠١٠..... ٢٤
- ٢٠ - مجموع السجناء لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٠..... ٢٥
- ٢١ - المحبوسون احتياطياً من مجموع عدد نزلاء السجون في عام ٢٠١٠..... ٢٦
- ٢٢ - نسبة نزلاء السجون من قدرتها الاستيعابية في عام ٢٠١٠..... ٢٦
- ٢٣ - ضحايا جرائم القتل المسجلون لدى الشرطة لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة في ثلاثة بلدان أوروبية.... ٢٨
- ٢٤ - البلدان التي ردت على دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، حسب المناطق، في عام ٢٠١٠..... ٣٢
- ٢٥ - البلدان التي ردت على دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، سواء أكان لديها جهات اتصال وطنية أم لا، في مناطق مختارة، في عام ٢٠١٠..... ٣٣

أولاً - مقدمة

- ١ - أعدت هذه الوثيقة طبقاً للممارسة التي وضعها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره ١٨/١٩٩٠، وهي تتضمن أحدث المعلومات المتاحة للأمين العام بشأن اتجاهات الجريمة في العالم ووضع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ٢ - وتُرَكِّز هذه الوثيقة على مستويات واتجاهات أنواع من الجرائم بعينها، بما في ذلك العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرههم، وهو الموضوع البارز للدورة الحادية والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. كما تقدّم الوثيقة لمحة عامة عن بعض التحديات من حيث المنهجية التي يطرحها الحصول على بيانات الجريمة والعدالة الجنائية وتحسين نوعية تلك البيانات. وتقدّم الوثيقة بعض المعلومات عن العمل المضطلع به حالياً على الصعيد الدولي من أجل التصدي لتلك التحديات.
- ٣ - وما زال فهم الوضع العالمي للجريمة واتجاهاتها تحدياً رئيسياً بالنظر لتعدد الصعوبات المطروحة من حيث المنهجية ومن الناحية العملية مما يحول دون أن تشمل عملية جمع ونشر بيانات إحصائية جيدة عدداً من البلدان. كذلك فإنّ اختلاف الأطر التشريعية وتعدّد الترتيبات المؤسسية وتفاوت القدرات التنفيذية المستخدمة في إعداد البيانات وشقّ المعايير الإحصائية تعوق هي الأخرى إمكانية المقارنة بين بيانات البلدان وحساب التقديرات الإقليمية والعالمية.


الاتجاهات على المدى البعيد

- ٤ - فيما يتصل بالجريمة التقليدية، يبيّن الشكل ١ فيما يلي الاتجاهات العامة لجرائم الملكية وجرائم العنف وجرائم المخدرات على مدى الـ ١٥ عاماً الأخيرة في البلدان التي سُجلت فيها بيانات لدى الشرطة منذ مدة طويلة (وأغلبها بلدان وسط وشرق أوروبا، وأمريكا الشمالية، وآسيا وأوقيانوسيا). وفي المتوسط، تراجع مستوى جرائم الملكية تراجعاً بطيئاً، بينما ارتفع باطراد مستوى جرائم المخدرات. أما اتجاهات جرائم العنف فقد كانت متفاوتة، نتيجة لتباين الأنماط السائدة في البلدان التي جرت دراستها كذلك، إذ تقاربت المستويات الدولية لجرائم القتل العمد والاغتصاب والسلب في عام ٢٠١٠ مع مستوياتها المسجلة قبل ١٥ عاماً.

الشكل ١

اتجاهات أنواع الجريمة التقليدية في البلدان التي تتوفر بشأنها بيانات طويلة الأجل،

١٩٩٥-٢٠١٠



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية وإحصاءات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن جرائم القتل.

٥- ولكن الاتجاهات المبيّنة أعلاه ليست القاعدة بالنسبة لكل أنواع الجرائم في جميع مناطق العالم. وكما يتبيّن أدناه، فإن شتى مناطق العالم لم تتبع النمط السائد في المتوسط وشهدت اتجاهات جريمة القتل العمد تغيرات هامة في السنوات الأخيرة، ولا سيما في بلدان القارة الأمريكية.


ثانياً- الاتجاهات الأخيرة في جريمة القتل العمد

٦- تخضع جريمة القتل العمد، بالنظر لشدة خطورتها، إلى مراقبة متواصلة من قبل السلطات الوطنية، وتسجل أجهزة إنفاذ القوانين هذه الجرائم وفق الأصول على العموم. ومن ثم فإن إعداد البيانات الإحصائية بشأن القتل العمد يجري بشكل متواصل على مستوى البلدان، وإن أعاق تباين الأطر التشريعية والترتيبات التنفيذية والمعايير المتبعة من حيث المنهجية توافر البيانات على الصعيد الدولي وأثر سلباً على جودتها. ويبيّن الشكل ٢ معدلات القتل حسب المناطق. ويقود المكتب الجهود الدولية المبذولة لجمع وتوحيد وتحليل ونشر البيانات المتعلقة بجريمة القتل العمد، مع تقديم دعم متواصل لقدرات البلدان على إعداد تلك

البيانات.^(١) ويشكل تقدير مستويات جريمة القتل، والأهم من ذلك فهم الظروف المؤاتية لارتكاب جرائم القتل، الخطوة الأولى في تحقيق فعالية إنفاذ القانون وفي وضع سياسات وقائية محدّدة الهدف. ووفقاً لأحدث البيانات المتاحة، فقد بلغ العدد الإجمالي لجرائم القتل العمد المرتكبة حسب التقديرات ٤٦٨ ٠٠٠ جريمة في عام ٢٠١٠، مما يمثل متوسطاً عالمياً لجرائم القتل العمد بنسبة ٦.٩ لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة. وبمراعاة تباين التقديرات الراهنة وفقاً للمصدر المستعمل، فإن أعلى معدلات جرائم القتل سجلت في أفريقيا (١٧.٤ لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة) وفي القارة الأمريكية (١٥.٥ لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة)، بينما سجلت معدلات منخفضة ثابتة في المناطق الأخرى (أوقيانوسيا وأوروبا وآسيا) (انظر الشكل ٢).^(٢)

الشكل ٢

معدلات جرائم القتل حسب المناطق، سنة ٢٠١٠ أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها




المصدر: إحصاءات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن جرائم القتل.
ملاحظة: تمثّل الخطوط الأفقية المتوسطة المرجح لجرائم القتل لدى السكان، مع الحدّين الأدنى والأعلى للتقديرات.

- (١) بفضل التزام الدول بإعداد وتبادل بيانات بشأن جريمة القتل العمد، أصدر المكتب في عام ٢٠١١ الدراسة العالمية بشأن جريمة القتل العمد، وهي تقرير تحليلي لاتجاهات جريمة القتل على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري. ويتضمن التقرير أرقاماً بشأن جرائم القتل العمد المرتكبة في ٢٠٨ بلدان وأقاليم ويقدم أفكاراً تحليلية متعمّقة عن شتى أنواع جرائم القتل وسياقاتها والعلاقة بين القتل والتنمية.
- (٢) تتوفر، على العموم، بيانات عن جرائم القتل على المستوى الوطني من مصدرين هما سجلات العدالة الجنائية وسجلات الصحة العمومية. ويمكن أن يعزى الفرق بين بيانات هذين المصدرين إلى تباين الخبرات الفنية والتعاريف المستعملة.

٨- وكما يتبيّن من الشكل ٣، فإنّ معدلات جريمة القتل في كل من الجنوب الأفريقي وأمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية أعلى بكثير من معدلاتهما في المناطق الفرعية الأخرى. وعلى طرف النقيض من ذلك، سجلت أوروبا الغربية والشمالية والجنوبية وشرق آسيا أدنى معدلات لجريمة القتل. كما يبرز الشكل ٣ مشاكل توافر البيانات وجودتها التي يمكن أن تعوق فهم أنماط العنف. وهو يوضح استمرار وجود فروق كبيرة بين مصدري البيانات، أي العدالة الجنائية والصحة العمومية، وذلك بالدرجة الأولى في المناطق الفرعية التي ترتفع فيها معدلات جريمة القتل مثل منطقة البحر الكاريبي وشرق أفريقيا ووسطها وغربها، وكذلك في جنوب شرق آسيا، وأوروبا الشرقية وشمال أفريقيا. وعلى العكس من ذلك، فإنّ بيانات قطاعي العدالة الجنائية والصحة العمومية تتطابق (أي دون ٥ جرائم لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة) في جميع المناطق الفرعية التي تنخفض فيها مستويات جريمة القتل تقريبا.

الشكل ٣

معدلات جرائم القتل حسب المناطق الفرعية ومصادر البيانات، سنة ٢٠١٠
أو السنة التي تتوفّر أحدث البيانات بشأنها



ملاحظة: تمثّل الخطوط الأفقية المتوسط المرجّح لجرائم القتل لدى السكان، مع الحدّين الأدنى والأعلى للتقديرات.

٩- وفي البلدان التي تتوفّر فيها بيانات متسلسلة زمنيا، يلاحظ في الشكلين ٤ و ٦ أدناه تراجع معدلات جريمة القتل في ٨ مناطق دون إقليمية بين عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٩؛ بينما كانت

منطقتا أمريكا الوسطى والبحر الكاريبي المنطقتين الوحيدتين اللتين ارتفع فيهما معدل جريمة القتل. ولا تتوفر بيانات عن الاتجاهات الإقليمية ودون الإقليمية في أفريقيا وأوقيانوسيا.


١٠- ولئن شهدت منطقة البحر الكاريبي زيادة ثابتة في معدلات جريمة القتل في العقد الماضي، باستثناء انخفاض مؤقت في عام ٢٠٠٦، فإن تلك المعدلات تراجعت في منطقة أمريكا الوسطى بين عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٥، ثم شهدت زيادة حادة اعتباراً من عام ٢٠٠٧. وثمة أسباب متعددة وراء ذلك؛ وهي تتضمن التفاوت في الدخل، والركود الاقتصادي، والعنف السياسي الطويل الأمد، وأدوار الجنسين. وعلى هذه الخلفية، أدى ازدياد نشاط التنظيمات الإجرامية ووفرة الأسلحة النارية في معظم الأحيان إلى تصاعد مطرد في مستويات جريمة القتل.

١١- وتشير البيانات المتاحة في معظم بلدان آسيا إلى اتجاه تنازلي في مستويات الجريمة المنظمة، بالرغم من عدم وجود بيانات كاملة متسلسلة زمنياً في عدد من بلدان آسيا ذات العدد الكبير من السكان. وفي الوقت نفسه، فإن اتجاهات جريمة القتل على درجة كبيرة من عدم الوضوح لدى البلدان الخارجة من نزاعات (كأفغانستان أو العراق)، حيث لا تتاح فيهما بيانات متسلسلة زمنياً.

١٢- وقد تراجعت معدلات جريمة القتل في الغالبية العظمى من البلدان الأوروبية منذ عام ١٩٩٥. وشهدت عدة بلدان في أوروبا الشرقية تزايداً في مستويات جريمة القتل حتى نهاية عقد التسعينات أعقبه انخفاض ثابت في تلك المستويات بعد عام ٢٠٠٢. ويرجح أن هذا الاتجاه يرتبط بتحسّن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وبتعزيز التدابير الأمنية والرعاية الصحية في حالات الطوارئ. ولدى معظم بلدان أوروبا الغربية والشمالية معدلات منخفضة ومتناقصة لجريمة القتل.

الشكل ٤

اتجاهات معدلات جريمة القتل في القارة الأمريكية، حسب المناطق الفرعية، ١٩٩٥-٢٠١٠




المصدر: إحصاءات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن جرائم القتل.

ملاحظة: تمثل الخطوط تغير النسب المئوية فيما يتعلق بمعدل جرائم القتل المرجح لدى السكان في نقطة البداية، أي عام ١٩٩٥.

الشكل ٥

اتجاهات معدلات جريمة القتل في آسيا، حسب المناطق الفرعية، ١٩٩٥-٢٠١٠




المصدر: إحصاءات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن جرائم القتل.

ملاحظة: تمثل الخطوط تغير النسب المئوية فيما يتعلق بمعدل جرائم القتل المرجح لدى السكان في نقطة البداية، أي عام ١٩٩٥.

الشكل ٦

اتجاهات معدلات جريمة القتل في أوروبا، حسب المناطق الفرعية، ١٩٩٥-٢٠٠٩



المصدر: إحصاءات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن جرائم القتل.

ملاحظة: تمثل الخطوط تغير النسب المئوية فيما يتعلق بمعدل جرائم القتل المرجح لدى السكان في نقطة البداية، أي عام ١٩٩٥.

ثالثاً- العوامل المرتبطة باتجاهات وأنماط جرائم القتل

١٣- يرتبط تنوع اتجاهات وأنماط جرائم القتل في شتى المناطق بالتنوع الشديد في الأوضاع السائدة، إذ تتعدد أسباب تصاعد العنف بين الأشخاص تعقداً شديداً وتباين تبايناً كبيراً داخل المناطق أو فيما بينها. ويمكن اعتبار الفقر واللامساواة ومدى قدرة الدول على إنفاذ سيادة القانون من العوامل المؤثرة في مستوى العنف.

١٤- ولئن صُعب التثبت من وجود علاقة سببية محدّدة بين الفقر أو اللامساواة وجرائم العنف، فإن النمط نفسه يبرز من تجارب العديد من البلدان والمناطق، حيث يرتبط ارتفاع مستويات جرائم القتل أكثر ما يرتبط بانخفاض مستويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وباستمرار التفاوت في الدخل. وليست هذه العلاقة علاقة تناسب مباشر أو علاقة أحادية الاتجاه بالضرورة (إذ يمكن مثلاً أن يكون لارتفاع مستويات الجريمة تأثير سلبي على التقدم الاجتماعي والاقتصادي). ولكن العلاقة ما بين الجريمة والعنف والتنمية تشير إلى أنه ينبغي تضمين السياسات الإنمائية استراتيجيات لمنع الجريمة تكون مستدامة ومنصفة تماماً.^(٣)

(٣) انظر مثلاً تقرير الأمين العام عن تعزيز التنمية عن طريق الحد من العنف المسلح ومنعه (A/64/228)؛ وتقرير

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعنون *Global Study on Homicide*; World Bank, *World*


Geneva Declaration on Armed Violence and Development Report (Washington, D.C., 2011);

Development, More Violence, Less Development: Examining the Relationship Between Armed Violence and MDG Achievement (Geneva, 2011)

١٥- كذلك فإن قدرة البلدان على إنفاذ سيادة القانون يمكن أن تؤثر في مستوى العنف. إذ يوضح الشكل ٧ التغيرات الحاصلة في مستويات جرائم القتل وسيادة القانون في السنوات الخمس عشرة الماضية في البلدان التي تتوفر بيانات بشأنها. ويشير الشكل إلى أن ما يقارب جميع البلدان التي توطدت فيها سيادة القانون (أي البلدان المشار إليها في أعلى الخط القطري) شهدت أيضا انخفاضاً في معدل جرائم القتل (الفقاعات الرمادية الغامقة)، وعلى العكس من ذلك، فإن ما يقارب جميع البلدان التي تزايدت فيها معدلات جرائم القتل (الفقاعات الرمادية الفاتحة) شهدت ضعفاً في سيادة القانون أيضاً. وفي الوقت نفسه، فإن معظم البلدان التي تزايدت فيها معدلات جرائم القتل تتسم بضعف نسبي في سيادة القانون (البلدان المشار إليها في المربع السفلي الأيسر)، في حين لم تشهد البلدان التي تتمتع بمستوى عال نسبياً في سيادة القانون (البلدان المشار إليها في المربع العلوي الأيمن) زيادة في معدلات جرائم القتل على العموم.

الشكل ٧

مواقع البلدان حسب التغيرات الحاصلة في مؤشر سيادة القانون ومعدل جرائم القتل، من منتصف التسعينات إلى سنة ٢٠٠٩



المصدر: البنك الدولي، مؤشر سيادة القانون، وإحصاءات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن جرائم القتل.

ملاحظة: يمثل لون الفقاعات اتجاه معدلات جرائم القتل (أي التناقص أو التزايد بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٩). ويتناسب حجم كل فقاعة مع التغير الحاصل في معدل جرائم القتل (بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٩).


١٦- ويتبين من هذه النتائج أن البلدان التي تضعف فيها عمليات إصدار القوانين وإنفاذها بإنصاف أو باستقلالية حكم القضاء، تتسم أيضا بارتفاع معدلات جرائم القتل. والعلاقة بين سيادة القانون ومستويات جريمة القتل ليست بالضرورة علاقة مباشرة: فلئن أمكن كبح الأنشطة الإجرامية إلى حد كبير في نظام فعال وعادل قائم على سيادة القانون، فإن قدرة الدول على إنفاذ سيادة القانون يمكن أن تؤثر تأثيراً واسع النطاق في عدد من المجالات من بينها التنمية الاجتماعية والاقتصادية، التي يمكن أن تؤثر بدورها في معدلات جرائم العنف والقتل.

١٧- و"آلة القتل" من العوامل الأخرى المؤثرة في معدلات جرائم القتل. ذلك أن مستوى استخدام الأسلحة النارية يؤثر على هذه المعدلات. فحسب البيانات المتاحة، يمكن تقدير عدد جرائم القتل التي استعملت فيها أسلحة نارية بما مقداره ٢٠٣ ٠٠٠ جريمة من أصل ٤٦٨ ٠٠٠ جريمة قتل مرتكبة في عام ٢٠١٠ (أي ٤٣ في المائة).

١٨- وتتفاوت نسبة الأسلحة النارية المستعملة في جرائم القتل تفاوتاً كبيراً من منطقة لأخرى. إذ تبلغ نسبة الجرائم التي تستعمل فيها هذه الأسلحة في القارة الأمريكية ٧٤ في المائة، بالمقارنة بنسبة ٢١ في المائة المسجلة في أوروبا. وعلى النقيض من ذلك، تعزى نسبة أكبر من الوفيات من جراء العنف في البلدان الأوروبية إلى استعمال آلات حادة مثل السكاكين (٣٦ في المائة) بالمقارنة بالقارة الأمريكية (١٦ في المائة) (انظر الشكل ٨). ويرجح أن يكون هذا النمط مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالاختلاف في تصنيف جرائم القتل بين القارتين الأمريكية والأوروبية. ففي حين ترتكب أكبر نسبة من جرائم القتل في القارة الأمريكية على يد جماعات الجريمة المنظمة والعصابات، ترتكب نسبة كبيرة من هذه الجرائم في أوروبا من طرف شريك الحياة أو أحد أفراد الأسرة وغير ذلك من أشكال الجريمة.

الشكل ٨


آلة جريمة القتل في القارة الأمريكية وأوروبا، سنة ٢٠٠٨ أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها



١٩- ويبيّن الشكل ٩ متوسط نسبة جرائم القتل على يد العصابات أو جماعات الجريمة المنظمة المسجلة في إحصاءات الشرطة الوطنية لدى عدد من بلدان القارة الأمريكية وآسيا وأوروبا. ويتضح هذا النمط وضوحاً نسبياً على الرغم من قلة عدد البلدان التي تتوفر بيانات بشأنها، إذ إنّ متوسط جرائم القتل هذه أعلى كثيراً (أكثر من ٢٥ في المائة) في القارة الأمريكية من المتوسط المسجل في آسيا أو أوروبا. ويعزى ارتفاع مستويات جريمة القتل، لا سيما في منطقة أمريكا الوسطى والبحر الكاريبي، إلى أنشطة العنف التي ترتكبها جماعات الجريمة المنظمة، وخاصة فيما يتصل بالصراعات من أجل السيطرة على دروب الاتجار بالمخدرات والحروب التنافسية بين شتى التنظيمات. ولكن هذه النتائج ينبغي ألا تفسر باعتبارها مؤشراً على انتشار الجريمة المنظمة في القارة الأمريكية على نطاق أوسع مما هي عليه في آسيا أو أوروبا. فقد تكون جماعات الجريمة المنظمة على المستوى نفسه من النشاط أو حتى أنشط في هاتين المنطقتين من نظيرتها في القارة الأمريكية ولكنها ربما بلغت مستوى من الاستقرار لا تنتج عنه جرائم عنف ملحوظة.

الشكل ٩

نسبة الجرائم التي ترتكبها العصابات أو جماعات الجريمة المنظمة حسب المناطق،
سنة ٢٠١٠ أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها




المصدر: بيانات الشرطة الوطنية.

ملاحظة: تمثل الأعمدة النسبة المئوية الربعية الوسطية والأولى والثالثة لجرائم القتل التي ترتكبها العصابات أو جماعات الجريمة المنظمة.

٢٠- كما يمكن أن تساهم الخلافات الأسرية والزوجية في تشكيل أنماط جريمة القتل. فلتن أمكن، من حيث المبدأ، أن يرتكب هذا العنف بحق الرجال والنساء على السواء، فإن المرأة هي التي كثيراً ما تقع ضحية للعنف المرتكب على يد شريك الحياة أو عضو آخر في الأسرة، حيث يكون المعتدي عادة زوج المرأة الضحية الحالي أو السابق. وتكون المرأة، في كثير من هذه الحالات، قد تعرضت لعنف أسري سابقاً. وفي العديد من البلدان يشكل العنف على يد شريك الحياة أو أحد أفراد الأسرة سبباً رئيسياً لجرائم قتل النساء، وتتحدد اتجاهات جرائم القتل المرتكبة ضد النساء على الأرجح بهذا النوع من العنف أكثر من العنف الناجم عن استخدام الأسلحة النارية من قبل العصابات أو جماعات الجريمة المنظمة. وتوضح البيانات المتاحة بشأن بعض البلدان الأوروبية تباين أنماط العنف المؤدي إلى الموت الذي يتعرض له الرجال والنساء: فنصف الضحايا الإناث قُتل على يد أعضاء الأسرة (٣٥ في المائة على يد الزوج الحالي أو السابق و١٥ في المائة على يد أقارب) بينما قُتل ٥ في المائة فقط من الضحايا الذكور على يد الزوجة الحالية أو السابقة، ويقتل نحو ١٠ منهم على يد أعضاء الأسرة الآخرين (انظر الشكل ١٠).

الشكل ١٠

توزع مرتكبي جرائم القتل حسب جنس الضحية في بلدان أوروبية مختارة، سنة ٢٠٠٨
أو السنة التي تتوفر أحدث البيانات بشأنها
(النسبة المئوية)




المصدر: قاعدة بيانات شعبة الإحصاء التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا.

رابعاً- الاتجاهات الإقليمية لأشكال الجريمة الأخرى

٢١- إن تباین العوامل المسببة لجرائم العنف وجرائم الملكية قد يفسّر تباین اتجاهات شتى أشكال الجريمة في السنوات القليلة الماضية. فقد تذبذبت مستويات السلب في جميع أنحاء العالم منذ عام ٢٠٠٤، حيث انخفضت في أوروبا وآسيا وأمريكا الشمالية، وبقيت ثابتة في أمريكا الجنوبية، وتزايدت تزايداً كبيراً في منطقة أمريكا الوسطى والبحر الكاريبي. وتتشابه هذه الاتجاهات نوعاً ما مع اتجاهات جريمة القتل، مع بعض الاستثناءات الملحوظة مثل الزيادات المؤقتة في جرائم السلب في بعض البلدان الأوروبية والآسيوية في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ (انظر الشكل ١١).

الشكل ١١

الاتجاهات الإقليمية في معدلات جريمة السلب، ٢٠٠٤-٢٠١٠




المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

٢٢- ويبيّن الشكل ١٢ وجود علاقة ما بين اتجاهات جرمي القتل وجريمة السلب في معظم البلدان (البلدان المذكورة في المربع العلوي والمربع السفلي الأيسر) وقد تحركت هاتان الجريمتان في نفس الاتجاه خلال السنوات الخمس الماضية، حيث لوحظ تراجع مستويات جرائم القتل بالترايط مع تراجع معدلات جرائم السلب وارتفاع معدلات جرائم القتل مع تزايد مستويات جرائم السلب.

٢٣- وتُستثنى بعض البلدان من هذا النمط (وهي البلدان المذكورة في المربع العلوي الأيسر). ومن بينها عدد من بلدان أوروبا الشمالية والغربية، حيث كان تراجع معدلات جرائم القتل، المنخفضة أصلاً، مصحوباً بتزايد جرائم السلب، وهي نتيجة تأكدت في دراسات أخرى فسرت هذا الاتجاه بأنه ناتج عن تزايد أنشطة التنظيمات الإجرامية أو عصابات الشباب.^(٤)

الشكل ١٢

مواقع بلدان مختارة حسب التغيرات الحاصلة في معدل جرائم القتل ومعدل جرائم السلب بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ و ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.


(4) Marcelo Aebi and Antonia Linde, "Is there a crime drop in Western Europe?", *European Journal on Criminal Policy and Research*, vol. 16, No. 4 (December 2010), pp. 251-277.

٢٤- وأُتِّبعت اتجاهات جرائم السطو وسرقة السيارات أنماطا مماثلة لأنماط جريمة السلب. حيث تراجعت في أوروبا وأمريكا الشمالية وآسيا، وارتفعت باطراد في منطقة أمريكا الوسطى والبحر الكاريبي.

٢٥- وفي منطقة أمريكا الوسطى والبحر الكاريبي، تزايدت جرائم السطو وسرقة السيارات بالتوازي مع جرائم العنف مثل القتل العمد والسلب (انظر الشكلين ١٣ و ١٤). وفي تلك الزيادات، سواء أكانت لها صلة مباشرة بتزايد أنشطة جماعات الجريمة المنظمة أم لم تكن، مؤشر على تزايد جميع أشكال الجريمة، وليس جرائم العنف وحدها، في هذه المنطقة. ومقابل اتجاهات تناقص جرائم العنف، شهدت بعض بلدان أمريكا الجنوبية تزايد مستويات جرائم الملكية، وهو اتجاه يبين تعقّد السلوك الإجرامي وأهمية العوامل المحلية.

الشكل ١٣


الاتجاهات الإقليمية لمعدلات جرائم السطو، ٢٠٠٤-٢٠١٠



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

الشكل ١٤

الاتجاهات الإقليمية لمعدلات جرائم سرقة السيارات، ٢٠١٠-٢٠٠٤



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

٢٦- ولقد ثبت أن ظروف الاقتصاد الكلي من العوامل المؤثرة في جرائم الملكية. وبمراعاة التفاعل المعقد بين شتى العوامل، ولا سيما على المستوى المحلي، أشارت دراسة أجراها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مؤخراً لأثر الأزمة الاقتصادية لعامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩ على الجريمة،^(٥) إلى احتمال تزايد الجريمة في حالات الكساد الاقتصادي والتوتر الاجتماعي، وهو ما يتفق مع نظرية الضغط العامة، ومفادها أن "كل نوع من أنواع الضغط يمكن أن يؤدي إلى القابلية للإجرام أو يكون عامل تحفيز ظرفي على ارتكاب عمل إجرامي معين".^(٦)

٢٧- واستناداً إلى البيانات المسجلة لدى أجهزة الشرطة بشأن ثلاثة أنواع من الجرائم (القتل والسطو وسرقة السيارات) في ١٥ بلداً من جميع أنحاء العالم، وجدت الدراسة، في ٨ بلدان من بين ١١ بلداً حدثت فيها تغيرات كبيرة في العوامل الاقتصادية، أن هناك ما يدل على وجود صلة بين العوامل الاقتصادية والجريمة، وذلك أثناء فترات الأزمات الاقتصادية

(٥) انظر تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعنون *Monitoring the impact of Economic Crisis on Crime* (فيينا، ٢٠١١).

(٦) Robert Agnew, "Foundation for a general strain theory of crime and delinquency", *Criminology*, vol. 30, No. 1 (February 1992)، الصفحة ٦٠. من بين أنواع التوتر، التوتر الناجم عن الفرق بين توقعات الفرد وإنجازاته، وهو فرق عادة ما يكون أوسع في فترات الأزمات الاقتصادية.

وفي غيرها من الفترات. واقترون تدهور الوضع الاقتصادي، على وجه التحديد، بارتفاع مستويات السلب في ستة بلدان وسرقة السيارات في أربعة بلدان وجرائم القتل في ثلاثة بلدان. ولئن لم يبيّن التحليل وجود علاقة ثابتة بين جرائم محددة وعوامل اقتصادية بعينها، فإنه يقيم مع ذلك الدليل على وجود علاقة بين الجريمة والاقتصاد.

خامساً - تدابير نظم العدالة الجنائية للتصدي للجريمة

٢٨- تتيح المعلومات المسجلة لدى أجهزة الشرطة بشأن الأفعال الإجرامية تسليط الضوء على مستويات الجريمة واتجاهاتها بشكل عام، كما أن للبيانات بشأن عمليات نظم العدالة الجنائية أهمية أيضاً في تقييم التدابير التي تتخذها الدول للتصدي للجريمة. وبغية تقييم البيانات تقييماً مناسباً، يلزم دراسة البيانات الخاصة بأنشطة العدالة الجنائية على خلفية مستويات الجريمة وأنماطها. إذ يتوقع، على سبيل المثال، أن ترتفع معدلات أنشطة العدالة الجنائية عند اشتداد حدة الإجرام.

٢٩- ويشرح الشكل ١٥ العملية التي تبدأ بارتكاب الجريمة. وهو يبيّن مختلف الخطوات ومؤسسات الدولة التي يمكن أن تشترك في التعامل مع نتائجها (الشرطة والإدعاء العام والمحاكم وإدارات السجون). وبغية تقييم مدى كفاءة سلسلة العدالة الجنائية برمتها، ينبغي جمع البيانات بشأن كل جريمة على حدة والجناة المزعومين في كل مرحلة،^(٧) مما يتيح متابعة كل قضية في إطار النظام وإمكانية حساب مؤشرات الأداء، مثل "معدلات التناقص"، عن طريق جمع كل المعلومات المتصلة بكل قضية على حدة. ومن الناحية العملية، ثمة عدد قليل جداً من البلدان التي لديها نظام للتسجيل قادر على جمع وحزن كل معلومة على حدة باستمرار خلال العملية برمتها. أما على المستوى العالمي، فلا تتاح سوى المعلومات التي تجمع في سنوات منفردة بشأن أربع من الخطوات التي تشملها العملية، أي عدد الجرائم، وعدد الأشخاص الذين يكون لهم اتصال رسمي بالشرطة (الموقوفون أو المشتبه فيهم أو الذين يتلقون تحذيراً)، والمدانون،^(٨) والسجناء. ولئن كان عدد المدانين في سنة ما يشمل المدانين الموقوفين في السنوات السابقة أيضاً، فإن العلاقة بين تلك البيانات المجمعة يمكن أن تقدم أيضاً لمحة عامة عن كفاءة النظام. ويفضّل تحليل البيانات المتعلقة بكل نوع من أنواع الجرائم. فمعدلات الإدانة على جرائم العنف، مثلاً، قد تكون أعلى من معدلات الإدانة على غيرها من أشكال الجريمة. ومع ذلك، لا يمكن حساب البيانات العالمية والإقليمية الخاصة بجرائم

(٧) بغية فهم المرحلة المعينة التي تخرج فيها قضية معينة من السلسلة (بسبب تعذر الكشف عن مرتكب الجريمة أو عدم كفاية الأدلة لمحاكمة المشتبه فيه أو انتهاء الدعوى بدون صدور حكم بالإدانة، مثلاً).

(٨) المقصود بالمدانين الأشخاص الذين يصدر حكم بإدانتهم من قبل أي هيئة قانونية مأذون لها بإصدار أحكام من هذا القبيل بموجب القانون الجنائي الوطني، سواء تم تأكيد تلك الإدانة أم لم يتم في مرحلة لاحقة.

محددة سوى فيما يتعلق بجريمة القتل العمد. وينبغي أيضا، من أجل تكوين فكرة عامة عن مدى عمل نظام العدالة الجنائية وفقا لمبدأ سيادة القانون أو مدى فعالية ذلك النظام، في السياق التشريعي والتنظيمي ذي الصلة.⁽⁹⁾ أما من الناحية العملية، فإن المعلومات المتوافرة لا تكفي لإجراء ذلك التحليل على المستوى الدولي.

الشكل ١٥

الخطوات المتبعة بالترتيب في إجراءات العدالة الجنائية




ملاحظة: هذا مخطط عام ومبسّط وينبغي أن يُقرن، على سبيل المثال، بعدة سبل للخروج من النظام، كإحالة الأطفال المخالفين للقانون إلى مرافق خارج نظام العدالة الجنائية أو الإخضاع للمراقبة باشراف عدم معاودة الإجرام.

(9) قد يعكس انخفاض مستويات الإدانة، على سبيل المثال، فعالية تطبيق العقوبات البديلة قبل بلوغ مرحلة المحاكمة أمام القضاء.

٣٠- واستناداً إلى المعلومات التي أتاحها ٣٨ بلداً من جميع أنحاء العالم عن الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٩، يمكن تتبع مسار قضايا القتل في نظام العدالة الجنائية ومقارنة العدد الإجمالي للجرائم القتل بعدد الموقوفين أو المشتبه فيهم أو المدانين في جرائم قتل. وكما يبدو من الشكل ١٦، فإن نظم العدالة الجنائية التي تسجل فيها معدلات منخفضة من جرائم القتل هي أكثر كفاءة من النظم التي لديها معدلات أعلى من تلك الجرائم. ورغم ارتفاع متوسط معدلات الموقوفين والمشتبه فيهم والمدانين في البلدان التي ترتفع فيها معدلات جريمة القتل، يسجل في تلك البلدان عدد أقل من حالات التوقيف والإدانة بالنسبة لعدد جرائم القتل المرتكبة.

الشكل ١٦

معدل جرائم القتل والأشخاص الذين كان لهم اتصال مباشر بالشرطة بسبب جرائم قتل والمدانون بجرائم قتل، حسب معدل جرائم القتل (مرتفع أو متوسط أو منخفض) لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٩




المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

٣١- وتحليل البلدان الثمانية التي سجلت فيها أعلى مستويات لجرائم القتل على مدى فترة زمنية معينة (الشكلان ١٧ (أ) و(ب))، يُلاحظ أن النظام تكيّف، في الحالات التي كان فيها اتجاه نحو التناقص، مع تغيّر الاتجاه وترتب على ذلك تناقص في عدد الموقوفين والمشتبه فيهم والمدانين. أما في حالات تزايد مستويات جرائم القتل، فيلاحظ بقاء مستوى التوقيف وإجراءات التحقيق دون تغيير، مما يدل على عدم تمكّن أجهزة إنفاذ القانون ونظم العدالة الجنائية من التصدي بسرعة لتزايد معدلات تلك الجرائم.

الشكل ١٧


اتجاهات معدل جرائم القتل والأشخاص الذين كان لهم اتصال رسمي بالشرطة بسبب جرائم قتل والمدانون بجرائم قتل في بلدان مختارة يرتفع فيها معدل جرائم القتل لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٩

ألف- معدلات جرائم القتل المرتفعة الآخذة في التناقص



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

باء- معدلات جرائم القتل المرتفعة الآخذة في التزايد




المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

٣٢- وباستثناء القتل العمد، فإنّ البيانات التي جمعت على المستوى الدولي بشأن الأشخاص الذين كان لهم اتصال رسمي بالشرطة والمدانين هي البيانات الوحيدة المتاحة عن جميع أنواع الجريمة بيانات مصنفة. وثمة فروق سنوية هامة بين المناطق من حيث عدد الموقوفين أو المشتبه فيهم أو الأشخاص الذين تلقوا تحذيرا من الشرطة، حيث يتراوح العدد بين حوالي ١.٥ في المائة من السكان في القارة الأمريكية وأوروبا وأقل من ٠.٥ في المائة في آسيا (انظر الشكل ١٨). وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أنّ هذه الفروق قد تنجم، جزئيا، عن اختلاف الأطر المنهجية والقدرة العملية على تبليغ البيانات.^(١٠) وقد تشير هذه الفروق أيضا إلى تباين الممارسات العملية التي تتبعها قوات الشرطة تباينا كبيرا من منطقة لأخرى؛ ويعزى ذلك في المقام الأول إلى اختلاف مستويات الجريمة. وعلى الصعيد العالمي، لم يتغير عدد الموقوفين والمشتبه فيهم خلال السنوات القليلة الماضية. ولكن الاتجاهات تباينت قليلا على المستوى الإقليمي، بزيادة بنسبة ١٠ في المائة في آسيا وانخفاض بنسبة ٢ في المائة في القارة الأمريكية.

الشكل ١٨

جميع أنواع الجريمة: الأشخاص الذين كان لهم اتصال رسمي بالشرطة والأشخاص المدانون لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠



الأشخاص المدانون □ الأشخاص الذين كان لهم اتصال رسمي بالشرطة ■

المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

ملاحظة: دخلت بيانات واردة من بلدين من أفريقيا وأوقيانوسيا أيضا في حساب المتوسط العالمي.

(10) من بين العوامل التي تعوق المقارنة بين البيانات ما يلي: (أ) إشارة بعض البلدان إلى الأشخاص الموقوفين، وإشارة بلدان أخرى إلى الأشخاص الذين تلقوا تحذيرا؛ (ب) اختلاف الممارسات القائمة بشأن إدراج الجرح البسيطة (كمخالفات قواعد المرور مثلا) في البيانات؛ (ج) تباين الممارسات القائمة بشأن إدراج المجرمين القصر في الأرقام المسجلة.

٣٣- كما يتباين أيضا مستوى الإدانات تبائنا كبيرا في شتى المناطق. وعلى المستوى العالمي، لم يتغير عدد المدانين في المحاكم خلال السنوات القليلة الماضية، مع بعض الانخفاضات في آسيا والزيادات في القارة الأمريكية وأوروبا.


٣٤- وقد يكون معدل الإدانة^(١١) مؤشرا عريضا عاما على وتيرة الإدانة الفعلية للأشخاص الموقوفين أو المشتبه فيهم. وتوضح أحدث البيانات (انظر الشكل ١٩) أن متوسط عدد المدانين في المحاكم على الصعيد العالمي يبلغ ٣٩ في المائة من بين الموقوفين أو المشتبه فيهم. ولكن هذه النسبة ارتفعت لتصل إلى ٥٥ في المائة في أوروبا في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ (بعد أن كانت ٥٢ في المائة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤)، في حين انخفضت إلى مستوى أدنى بكثير في آسيا (٢٩ في المائة في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ بعد أن كانت ٣٦ في المائة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤)^(١٢) وفي القارة الأمريكية (٢١ في المائة في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، أي بزيادة عن نسبة ٢٠ في المائة المسجلة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤). ويمكن تفسير هذه الفروق بعوامل منها "تباين الممارسات التي تتبعها قوات الشرطة في التعامل مع الجناة المزعومين" و"قدرة النظم على إجراء تحقيقات فعالة".

الشكل ١٩

المدانون من بين الأشخاص الذين كان لهم اتصال مباشر بالشرطة،

في الفترتين ٢٠٠٣-٢٠٠٤ و ٢٠٠٩-٢٠١٠

(النسبة المئوية)



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية.

ملاحظة: دخلت بيانات واردة من بلدين من أفريقيا وأوقيانوسيا أيضا في حساب المتوسط العالمي.


(11) نسبة المدانين إلى الأشخاص الذين كان لهم اتصال رسمي بالشرطة (أي الموقوفين أو المشتبه فيهم أو من تلقوا تحذيرا) خلال عام واحد.

(12) في آسيا، انخفض عدد المدانين بينما ارتفع عدد من كان لهم اتصال رسمي بالشرطة ارتفاعا كبيرا.

٣٥- وفيما يتعلق بالمرحلة الأخيرة من عمليات نظام العدالة الجنائية، يمكن تقدير عدد المحتجزين في عام ٢٠١٠ بأكثر من ٩.٥ ملايين في ١٧٠ من البلدان التي تتوفر بيانات بشأنها، أي ١٥٠ شخصا محتجزا لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة. وفي القارة الأمريكية، بلغ معدل الاحتجاز المرجح لدى السكان في عام ٢٠١٠ مستوى أعلى بكثير من مستواه في جميع المناطق الأخرى، حيث زاد بنسبة ٦٧ في المائة على معدل الاحتجاز في أوروبا، وبلغ أكثر من ثلاثة أضعاف معدل الاحتجاز في أوقيانوسيا وأفريقيا، وأكثر من أربعة أضعاف المعدل المسجل في آسيا (انظر الشكل ٢٠). وينبغي تقييم الفروق في معدلات الاحتجاز مقابل أنواع الجرائم ومستوياتها في شتى المناطق.

الشكل ٢٠

مجموع السجناء لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة، في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٠



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية؛ والمركز الدولي لدراسات السجون.


٣٦- أمّا المناطق التي سجلت فيها أعلى معدلات المحتجزين (القارة الأمريكية وأوروبا) فهي المناطق التي سجل فيها أقل مستوى من المحتجزين الذين لم تصدر أحكام بحقهم. وكما يشير الشكلان ٢١ و ٢٢، فقد سجلت في آسيا وأفريقيا أعلى نسبة من المحبوسين احتياطيا (نحو ٤٠ في المائة من نزلاء السجون).

٣٧- ويعدّ اكتظاظ السجون مصدر قلق شديد في أفريقيا وآسيا، حيث يتجاوز عدد السجناء القدرة الاستيعابية الرسمية للسجون بنحو ٤٠ في المائة. وهو أيضا مصدر قلق في بعض بلدان القارة الأمريكية (حيث يزيد عدد النزلاء بنسبة ٢٠ في المائة في المتوسط على القدرة الاستيعابية الرسمية)، في حين يندرج عدد السجناء في أوروبا وأوقيانوسيا، في المتوسط، ضمن حدود القدرة الاستيعابية للسجون.

الشكل ٢١

المحبسون احتياطياً من مجموع عدد نزلاء السجون في عام ٢٠١٠

(النسبة المئوية)




المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية؛ والمركز الدولي لدراسات السجون.

الشكل ٢٢

نسبة نزلاء السجون من قدرتها الاستيعابية في عام ٢٠١٠

(النسبة المئوية)



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية؛ والمركز الدولي لدراسات السجون.


سادساً - العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرههم

٣٨ - يؤدي تعدّد الثغرات التي تشوب البيانات المتاحة إلى صعوبة إجراء تحليل إحصائي للموضوع الرئيسي لدورة اللجنة الحادية والعشرين، أي "العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرههم". فالبيانات الخاصة بالجريمة والعنف المسجلة لدى الشرطة لا تتضمن معلومات عن الضحايا في الغالبية العظمى من بلدان العالم. وحتى عند جمع تلك البيانات، فإنها لا تتضمن معلومات محددة عن وضع الضحايا المهاجرين. كما أنّ البيانات التي تسجلها الشرطة بشأن العنف المرتكب ضد الأشخاص ليست في معظم الأحيان مؤشرا جيدا على المستويات الحقيقية للتعرض للإيذاء، حيث لا يبلغ في كثير من الأحيان عن حوادث العنف، ولا سيما عندما يكون ضحاياها من الفئات المهمشة في المجتمع، التي كثيرا ما تنتمي إليها جماعات معيّنة من المهاجرين.

٣٩ - ولدى تحليل سبب جوانب القصور هذه، أدرجت نميطة خاصة بالعنف والجريمة المرتكبين ضد المهاجرين في دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية لعام ٢٠١٠، وذلك بغية جمع البيانات المسجلة لدى الشرطة بشأن الجرائم المرتكبة ضد المهاجرين. ووفقا للنتائج الأولية لهذه الدراسة، تمكّن ١٢ بلدا من أصل ٥٥ بلدا مجيبا على الدراسة الاستقصائية من تقديم بيانات جزئية على الأقل بشأن المهاجرين (أي الأفراد من غير المواطنين) الذين وقعوا ضحية جرائم عنف خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولم تتمكن سوى ثلاثة بلدان (جميعها من أوروبا)، من بين تلك البلدان، من تقديم بيانات عن ضحايا الجريمة من الأجانب المقيمين في إقليمها.^(١٣) ووفقا للبيانات التي قدمتها تلك البلدان الأوروبية الثلاثة (انظر الشكل ٢٣)، فإن الأجانب المقيمين أكثر تعرضا من مواطني البلد لخطر الوقوع ضحايا لجرائم القتل.

(١٣) يعتبر التمييز بين مصطلحي "الأجانب المقيمين" و"الأجانب" مهما فيما يخص البيانات عن ضحايا الجريمة، ذلك لأنّ للمفهوم الأول وحده صلة مباشرة بالمهاجرين الأجانب، في حين تتضمن الفئة الثانية جميع الأفراد من غير المواطنين ممن سجلوا باعتبارهم ضحايا الجريمة في البلد المبلغ، بمن فيهم السياح والمسافرون من رجال الأعمال والمسافرون العابرون.

الشكل ٢٣
ضحايا جرائم القتل المسجلون لدى الشرطة لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة
في ثلاثة بلدان أوروبية



المصدر: دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية لعام ٢٠١٠، استناداً إلى بيانات الشرطة الوطنية.

٤٠- وبغية التغلب على مشكلتي عدم توفر البيانات وقلة حوادث العنف والجرائم الفعلية المبلغ عنها، أجرت بلدان متعددة دراسات عن ضحايا الإحرام لفهم بنية الإيذاء الإجرامي والعنف ومستوييهما واتجاهاتهما. وتجمع تلك الدراسات البيانات مباشرة من الضحايا من خلال عينة سكانية تشمل أفراداً وأسراً معيشية. وتطرح الدراسات أسئلة موحدة، مما يضيف عليها ميزة أخرى هي زيادة إمكانية المقارنة بين شتى الدراسات الوطنية. غير أن عدداً قليلاً فقط من تلك الدراسات يركّز بصفة خاصة على تجارب المهاجرين في التعرض للإيذاء.

٤١- وقد أجرت وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية دراسة استقصائية شاملة ومقارنة في عام ٢٠٠٨ توضح أنماط العنف ضد المهاجرين والأقليات. وشملت الدراسة ما يزيد على ٣٢ ٥٠٠ شخص من مختلف فئات المهاجرين والأقليات العرقية في البلدان السبعة والعشرين الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ويبيّن النتائج أن فئتي المهاجرين والأقليات تعرضتا أكثر، في المتوسط، للاعتداءات أو التهديدات مقارنة بغيرها من فئات المجتمع في البلدان التي أتاحت بيانات قابلة للمقارنة.

٤٢- وفيما يخص بالذات ١٨ بلداً أمكن إجراء مقارنات فيها ببيانات عن عامة السكان (مستمدة من الدراسة الأوروبية بشأن الجريمة والأمان)، سجّل معدل إيذاء مرتفع يشمل الاعتداء والتهديد بشأن ٢١ فئة من أصل ٣٤ فئة من الأقليات التي أجريت معها مقارنات. وسجلت لدى بعض فئات المهاجرين والأقليات المشمولة بالدراسة معدلات تماثل أو تقل عن

معدلات تعرض بقية السكان للإيذاء، بما في ذلك المهاجرون من يوغوسلافيا سابقا وتركيا في كل من النمسا وبلجيكا وألمانيا ولكسمبرغ. وتعرضت بعض فئات المهاجرين والأقليات موضوع الدراسة لمعدلات شديدة الارتفاع من الإيذاء الذي شمل الاعتداء عليهم أو تهديد سلامتهم، مما يشير إلى استضعاف تلك الفئات وتعرضها لمخاطر العنف أكثر من غيرها. وتشمل فئات المهاجرين التي أبلغت عن تعرضها لمعدلات من الاعتداء والتهديد أعلى بكثير من المعدلات التي تعرض لها بقية السكان، من ضمن الفئات والبلدان التي جرت دراستها، الصوماليين في الدانمرك وفنلندا؛ والمنحدرين من شمال أفريقيا في إسبانيا وإيطاليا وبلجيكا وفرنسا؛ والأفارقة من جنوب الصحراء الكبرى في إيرلندا. بالإضافة إلى ذلك، أبلغت فئات أخرى من المهاجرين عن حوادث اعتداء أو تهديد تفوق مستوياتها بكثير ما يتعرض له السكان عموماً، مما يشير إلى ضعف بعض الفئات المندرجة ضمن الأقليات أكثر من غيرها إزاء الاعتداء أو التهديد.

٤٣- كما أشارت الدراسة إلى أن تعرض بعض فئات المهاجرين للاعتداء أو التهديد اقترن بمضايقات شديدة واعتداءات أو تهديدات ذات دوافع عنصرية. من ذلك مثلاً أن ٧٠ في المائة من ضحايا الاعتداء أو التهديد من الأفارقة من جنوب الصحراء الكبرى رأوا أن وضعهم كمهاجرين أو كأقلية عرقية هو السبب وراء استهدافهم.

٤٤- ولم تبلغ الشرطة بنسبة تتراوح ما بين ٥٧ و ٧٤ في المائة من حوادث الاعتداء أو التهديد التي تعرض لها المهاجرون. كما أن نسبة مئوية أعلى من الأشخاص (ما بين ٥٦ و ٩٢ في المائة) الذين وقعوا ضحية لجرائم شخصية (من اعتداء وتهديد ومضايقة شديدة) اعتبروها اعتداءات ذات دوافع عنصرية، لم يبلغوا الشرطة بتلك الحوادث. وهذا يؤكد الافتراض بأن إحصاءات الشرطة والعدالة الجنائية بشأن حوادث العنف المسجلة ضد المهاجرين ليست سوى النزر اليسير من تلك الحوادث، حيث لا ينمو إلى علم الشرطة قط عدد كبير من حوادث العنف. وكان السبب الرئيسي الذي ذكره المجيبون لعدم التبليغ بتعرضهم للإيذاء هو عدم ثقتهم في قدرة الشرطة على عمل أي شيء إزاء ذلك.

٤٥- وترتبط نسبة مرتفعة من الحالات غير المبلغ عنها لدى الشرطة بانخفاض مستوى الثقة في الشرطة حسب أقوال المهاجرين وأعضاء الأقليات المشاركين في الدراسة. ومن الأمور الهامة، في هذا الصدد، ما ذكره العديد من المهاجرين عن توقيفهم المتكرر من قبل الشرطة بنسبة أعلى بكثير من نسبة توقيف غيرهم من عامة السكان. ففي إسبانيا، مثلاً، ذكر ٤٢ في المائة من المجيبين على الدراسة ممن ينحدرون من شمال أفريقيا أن الشرطة أوقفتهم خلال الإثني عشر شهراً السابقة للدراسة، وذلك مقابل ١٢ في المائة من المجيبين من أصل إسباني. وفي فرنسا، بلغت تلك النسبة ٤٢ في المائة من المجيبين المنحدرين من شمال أفريقيا مقابل ٢٢ في المائة من المجيبين من أصل فرنسي. بالإضافة إلى ذلك، ذكر ٣٢ في المائة

من الأشخاص المنحدرين من شمال أفريقيا و ٢٠ في المائة من الأشخاص من الأفارقة من جنوب الصحراء الكبرى أن أفراد الشرطة الذين أوقفوهم آخر مرة لم يعاملوهم باحترام.

٤٦- وفيما عدا البلدان الأوروبية، لم تجر دراسات حول التعرض للإيذاء بالتركيز على المهاجرين بصفة خاصة سوى في بضعة بلدان. ففي كل من أستراليا وكندا، تشير البيانات المستمدة من الدراسات حول موضوع التعرض للإيذاء^(١٤) إلى عدم تعرض المهاجرين للإيذاء أكثر من غيرهم. من ذلك مثلاً أن الاعتداءات البدنية التي يتعرض لها المهاجرون في أستراليا (٢ في المائة) تقل إلى حد بعيد عن الاعتداءات التي يتعرض لها الأشخاص الآخرون المولدون في أستراليا (٣.٣ في المائة). وبالمثل، توضح البيانات المستمدة من دراسة حديثة أجريت في كندا أن المهاجرين يتعرضون لمعدل يقل عن معدل تعرض غير المهاجرين لعدد من الجرائم، من بينها الاعتداء البدني (١.٦ في المائة من المهاجرين مقابل ٣.٩ في المائة من المولودين في كندا) والاعتداء الجنسي (٠.٦ في المائة مقابل ١.٦ في المائة). مع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن تلك الدراسات لم تستهدف فئتي الأقليات أو المهاجرين على وجه الخصوص وربما تكون قد استنتت تجارب أكثر المهاجرين تهميشاً، الذين لا يكون وضعهم قانونياً في معظم الأحيان، ومن ثم ربما كانوا على الأرجح أكثر تعرضاً من غيرهم للإيذاء.

٤٧- ولا تتوفر بشأن المناطق الأخرى على العموم بيانات نموذجية مستمدة من الدراسات الاستقصائية التي أجريت بأخذ عينات عن الجريمة والعنف المرتكبين ضد المهاجرين. وهناك بعض التقارير الوصفية التي تورد أدلة قائمة على ما أدلي به من شهادات عن تفشي العنف وانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد فئات معينة من المهاجرين، ولكن البيانات الإحصائية تتعلق عموماً بفئات محددة من المهاجرين وبظروفهم المحلية. ويتضح نقص البيانات هذا وضوحاً أكبر فيما يخص المهاجرين غير المقيمين بصفة قانونية أو المهاجرين الذين ليس لديهم مكان إقامة ثابت ومحدد. غير أنه ثبت غير ما مرة كثرة تعرض هذه الفئات من المهاجرين الأشد استضعافاً لمستويات عليا من الجريمة والعنف.

٤٨- وتشير الأدلة النادرة المتاحة إلى أن مجتمعات المهاجرين المحلية كثيراً ما تتعرض أكثر من غيرها للجرائم. ويلزم تعديل نهج جمع البيانات المتبعة حالياً، والتي تشمل البيانات المسجلة لدى الشرطة والبيانات المستمدة من دراسات التعرض للإيذاء على السواء، وذلك من أجل التوصل إلى أرقام أدق وأشمل بشأن مجتمعات المهاجرين. وتشكل الدراسات الاستقصائية التي تجرى بأخذ عينات للتعرف على مستويات وأنماط العنف الموجه ضد المهاجرين والأقليات أداة هامة يستفاد منها في اتخاذ قرارات مستندة إلى أدلة بشأن السياسات الرامية إلى تعزيز مناعة هذه الفئات السكانية إزاء الجريمة والعنف.

(14) Australian Bureau of Statistics, *Crime Victimisation, Australia* (Sydney, 2011); and Statistics Canada, (14) *General Social Survey: Victimization* (Ottawa, 2010).

سابعاً- العمل على تحسين البيانات

٤٩- من المؤكد أن البيانات المتعلقة بالجريمة قد تحسنت خلال العقود القليلة الماضية، ولكنها لم تبلغ بعد المستوى الذي بلغته البيانات في المجالات الإحصائية الأخرى (كالعمل والفقر والتعليم والصحة)، وذلك من حيث نطاق الإحصاءات المتوافرة على المستويين الوطني والدولي ونوعيتها. وفي حين يتزايد الطلب على توفير الأدلة الإحصائية بشأن الجرائم المعقدة كالجريمة المنظمة والفساد وغسل الأموال، فإن الوكالات الوطنية ما زالت تواجه صعوبات في إعداد بيانات دقيقة في الوقت المناسب عن الجرائم التقليدية. ومن ثم فكثيراً ما تتأثر البيانات المتاحة للمجتمع الدولي تأثيراً سلبياً من حيث مدى توافرها وإمكانية المقارنة بينها. وبغية مناقشة بعض التحديات القائمة وتحديد وسائل التصدي الممكنة لها، فقد نظرت اللجنة الإحصائية، في دورتها الثالثة والأربعين المعقودة في نيويورك من ٢٨ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس ٢٠١٢، في موضوع إحصاءات الجريمة، مما يمثل خطوة هامة في التأكيد على أهمية تحسين نوعية بيانات الجريمة وزيادة توافرها.

٥٠- ومن أجل تحسين وزيادة البيانات المتاحة بشأن الجريمة والعدالة الجنائية، ينبغي اتخاذ الخطوات التالية:

(أ) تعزيز قدرة السلطات الوطنية على إعداد الإحصاءات؛

(ب) تحسين آليات التنسيق على المستوى الوطني؛

(ج) تحسين عملية تبليغ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالبيانات؛

(د) تحديد الاستراتيجيات اللازمة لضمان جودة البيانات؛

(هـ) زيادة إمكانية المقارنة بين البيانات على الصعيد الدولي.


٥١- ويعتبر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مسألة تعزيز قدرة السلطات الوطنية على إعداد إحصاءات بشأن الجريمة من ضمن أولوياته، وقد زُودت الدول الأعضاء بالدعم من أجل إعداد إحصاءات عن الجريمة والعدالة الجنائية وإجراء دراسات استقصائية للأسر المعيشية عن الجريمة والفساد. وفي هذا الصدد، فإن مركز الامتياز الذي تأسس مؤخراً والمعني بالمعلومات الإحصائية المتعلقة بالحوكمة وضحايا الجريمة والأمن العام والعدالة، سيّيح موارد إضافية ذات مؤهلات جيدة. ويقع مقر المركز في مدينة مكسيكو، وقد جاء تأسيسه نتيجة للمبادرة المشتركة بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومعهد المكسيك الوطني للإحصاء والجغرافيا. ويتعاون المركز مع منظمات دولية وإقليمية أخرى على تعزيز الخبرات التقنية، ونقل الموارد من أجل تطوير القدرات المؤسسية على إعداد الإحصاءات، ودعم البلدان في إعداد الدراسات الاستقصائية بشأن التعرض للإيذاء، مع توفير التدريب والمساعدة التقنية.

٥٢- ويشكل تحسين آليات التنسيق على المستوى القطري خطوة هامة للغاية في تحسين إحصاءات الجريمة. وتقوم عدة مؤسسات بإعداد بيانات عن الجريمة ونظم العدالة الجنائية (الشرطة ودوائر النيابة العامة والمحاكم وإدارات السجون والسلطات الوطنية المعنية بالإحصاءات والخدمات الصحية): ويعتبر وضع معايير منهجية مشتركة وتقوية نظم نقل البيانات من الوسائل الهامة في زيادة توافر بيانات الجريمة واتساقها.

٥٣- كما أن توافر البيانات على المستوى الدولي أمر بالغ الأهمية في تحسين فهم الأنماط الإقليمية والعالمية، وهو أداة أساسية في يد الدول لاستخدامها في قياس خرائطها فيما يتصل باتجاهات الجريمة وعمليات العدالة الجنائية. بالإضافة إلى ذلك فإن الدول تسترشد بالعملية الطويلة الأجل لتوحيد البيانات على المستوى الدولي في تحسين جدوى البيانات الوطنية ودقتها. وتعتبر دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية الأداة الأساسية، من ضمن آليات جمع البيانات التي يديرها المكتب، لجمع بيانات الجريمة على المستوى الدولي، وقد بقي معدل إجابة البلدان على استبيان الدراسة ثابتاً إلى حد كبير خلال السنوات القليلة الماضية (حيث أجابت نسبة ٤٥ في المائة من البلدان تقريباً على الاستبيان)، وذلك بالرغم من الاختلاف الشديد الملحوظ بين الأنماط من منطقة لأخرى (انظر الشكل ٢٤).

الشكل ٢٤

البلدان التي ردت على دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، حسب المناطق، في عام ٢٠١٠ (النسبة المئوية)




٥٤ - ولتبسيط عملية جمع البيانات اللازمة للدراسة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، يعمل المكتب الآن على تشجيع تعيين جهة اتصال وطنية في كل دولة من الدول الأعضاء من أجل تيسير ملء استبيانات الدراسة وتسليمها. وقد تبين أن تعيين جهات اتصال، كما يبين الشكل ٢٥، وسيلة فعّالة في رفع معدلات ردود البلدان ولذا ينبغي مواصلة التشجيع عليه. كما يجري بالإضافة إلى ذلك إقامة شراكات مع منظمات إقليمية، مثل منظمة الدول الأمريكية والمكتب الإحصائي للجماعة الأوروبية، بغرض دعم عملية جمع البيانات.

الشكل ٢٥

البلدان التي ردت على دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، سواء أكان لديها جهات اتصال وطنية أم لا، في مناطق مختارة،

في عام ٢٠١٠

(النسبة المئوية)



٥٥ - إن الهدف الأساسي من الإحصاءات هو إعداد تحليلات مدعومة بأدلة. وقد أصدر المكتب في عام ٢٠١١ الدراسة العالمية بشأن جريمة القتل، التي مكّنت من التوصل إلى فهم أفضل لنطاق جريمة القتل وأنماطها على المستوى العالمي وعلى المستويات الإقليمية والوطنية ودون الإقليمية. وتضمنت دراسة أخرى، تحمل عنوان رصد أثر الأزمة الاقتصادية في الجريمة، بحثاً يتناول العلاقة المعقدة بين الركود الاقتصادي ومستويات الجريمة. وتخضع البيانات، لدى استعمالها وتوزيعها بغرض التحليل، إلى تمحيص عميق للتأكد من دقتها تجريه

طائفة واسعة من المستعملين الذين تعتبر آراؤهم بشأن مدى صلتها بالاحتياجات من المعلومات عاملاً أساسياً في تحسين نوعية البيانات الإحصائية وتوافرها.

٥٦- ويلزم مواصلة الجهود في هذا الصدد، لا لتوفير الأرقام للجداول الإحصائية فحسب، وإنما لضمان صحة تلك الأرقام ودقتها أيضاً. وبغية تحسين شفافية إجراءات تجهيز البيانات التي يضطلع بها المكتب، بدأ المكتب في وضع إطار لجودة البيانات. وتشتمل عملية تجهيز البيانات الإحصائية على عدد من الخطوات التي يقصد بها التأكد من دقة البيانات التي تقدمها البلدان ومطابقتها للمعايير الدولية (من حيث المفاهيم والتعاريف مثلاً). وقد وضعت عدة منظمات دولية، ومن بينها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمكتب الإحصائي للجماعة الأوروبية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، فضلاً عن عدد متزايد من المكاتب الإحصائية الوطنية، أطراً لضمان الجودة الغاية منها تحديد القواعد والإجراءات المشتركة التي تضمن تطبيق معايير الجودة في خطوات العملية جميعها. ومن شأن وضع إجراءات واضحة وشفافة لتجهيز البيانات أن يعود بالنفع على جميع البلدان وسائر المستعملين الآخرين لإحصاءات المكتب.

٥٧- وتكتسي إمكانية مضاهاة البيانات على المستوى الدولي أهمية في إعداد بيانات إقليمية ودولية دقيقة، كما أنها شرط أساسي للبلدان الراغبة في مقارنة خبراتها بخبرات أخرى في إطار أوسع. ويمكن مضاهاة البيانات بدرجة كافية على المستوى الدولي فيما يخص جرائم معينة (كجريمة القتل العمد)، بينما تضعف تلك الإمكانية في حالات أخرى.^(١٥)

٥٨- وكثيراً ما تكون البيانات الوطنية غير مطابقة للمعايير الدولية بسبب تباين التعاريف القانونية الوطنية واختلاف ممارسات الحساب والتبليغ المتبعة. ورغم أن أي تحسّن في هذا المجال سيستغرق وقتاً طويلاً، فإن جهود مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين مؤخراً من أجل وضع تصنيف إيطاري دولي للجريمة يشكل خطوة نحو بلوغ ذلك الهدف. وفي الاجتماع المعقود في جنيف يومي ٢ و٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قرر مكتب المؤتمر أن يرسل إلى جميع أعضاء المؤتمر، بغرض التشاور، مبادئ وإطار التصنيف الدولي للجرائم للأغراض الإحصائية، اللذين أعدتهما فرقة عمل مؤلفة من أعضاء في المؤتمر بمساعدة من المكتب واللجنة الاقتصادية لأوروبا، بغية عرضهما على المؤتمر لإقرارهما في جلسته العامة التي ستعقد في جنيف في الفترة من ٦ إلى ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

(15) يتضح ذلك في حالة البيانات المتعلقة بالاعتداءات. فثمة فروق واسعة مثلاً في معدلات الاعتداء التي تبلغها البلدان الأوروبية، وذلك بسبب اختلاف التعاريف وممارسات تجهيز البيانات، مما يعوق إجراء أي تحليل إقليمي أو تحليل مقارن لهذه الجرائم الخطيرة.

ثامناً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

٥٩ - اختلفت اتجاهات الجريمة السائدة مؤخراً عبر مختلف مناطق العالم وفي داخلها. ففي آسيا وأوروبا وأمريكا الشمالية تراجعت عموماً مستويات جرائم القتل والسلب والسطو وسرقة السيارات خلال السنوات القليلة الماضية، ولكن مستويات تلك الجرائم تزايدت بوجه عام في منطقة أمريكا الوسطى والبحر الكاريبي. وتباين الاتجاهات في أمريكا الجنوبية وفقاً لنوع الجريمة، بينما لا يمكن تقييم اتجاهات الجريمة السائدة مؤخراً في كل من أفريقيا وأوقيانوسيا بالنظر لعدم وجود بيانات.

٦٠ - ويلاحظ من تحليل اتجاهات وأنماط جرائم معينة في شتى المناطق ظهور عدد من عوامل حفز الجريمة، كمستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقدرة الدولة على إنفاذ سيادة القانون، ووجود جماعات الجريمة المنظمة، واستخدام الأسلحة النارية، ومستوى المساواة بين الجنسين. ولئن أمكن تفاعل هذه العوامل تفاعلاً مختلفاً من بلد لآخر أو داخل البلد الواحد، فإن لجرائم العنف، ومنها جريمة القتل بصفة خاصة، علاقة هامة بتلك العوامل. وثمة ما يدل على وجود رابطة متينة بين الاتجاهات الاقتصادية وجرائم الملكية، التي يمكن أن تتزايد مستوياتها في الأزمات الاقتصادية.

٦١ - وتباين كفاءة نظم العدالة الجنائية من منطقة لأخرى وفقاً لأشكال الجريمة ومستوياتها. وتباين بصفة خاصة معدلات الإدانة وأنماط الاحتجاز تبايناً كبيراً، وأحد الأسباب وراء ذلك هو اختلاف ظروف الجريمة التي يتعين على نظام العدالة الجنائية التعامل معها. ومن دواعي الانشغال في مجال إقامة العدل نسبة السجناء المحبوسين حبساً احتياطياً ومؤشرات اكتظاظ السجون الانشغال.

٦٢ - ومن أجل تحليل حالة الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية تحليلاً أفضل وأكثر تعمقاً، يلزم وضع بيانات أفضل على المستويين الوطني والدولي. ويواصل المكتب، طبقاً لولايته، تحسين المعايير الإحصائية الخاصة بالجريمة، وتعزيز آليات جمع ونشر بيانات الجريمة، وإصدار مواد تحليلية بغرض زيادة الاطلاع على الاتجاهات الإقليمية والعالمية لجرائم محددة، ودعم الجهود التي تبذلها البلدان من أجل تعزيز قدرتها على إعداد واستعمال البيانات الإحصائية طبقاً لمعايير الجودة الدولية.

باء- التوصيات

٦٣- توصي لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بما يلي:

(أ) تشجيع الدول الأعضاء على مواصلة المشاركة في العملية السنوية التي يقوم بها المكتب لجمع بيانات الجريمة (دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية)؛ وتشجيع الدول التي لم تعين بعد جهة اتصال وطنية على القيام بذلك من أجل تبسيط عمليات الدراسة الاستقصائية؛

(ب) تشجيع المكتب، في حدود الموارد المتاحة، على مواصلة تزويد المجتمع الدولي بانتظام بتحليلات مدعومة بأدلة فيما يخص الجريمة، بالاستفادة، عن طريق عملية شفافة قائمة على التشاور، من معلومات إحصائية عالية الجودة؛

(ج) تعزيز التعاون مع اللجنة الإحصائية من أجل دعم قدرات الدول على إعداد إحصاءات الجريمة ومواصلة تحسين نوعية إحصاءات الجريمة الموزعة على المستوى الدولي، وزيادة توافرها؛

(د) إقرار إنشاء مركز الامتياز المعني بالمعلومات الإحصائية المتعلقة بالحكومة وضحايا الجريمة والأمن العام والعدالة، باعتباره تجربة قيمة في دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تحسين جودة إحصاءات الجريمة وزيادة توافرها.